

المجلس (55) | #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
والامام الحافظ ابن ماجة القزويني رحمة الله تعالى - [00:00:00](#)

يقول في سننه بعض ما جاء في مؤاكلاة الحائض وسؤرها قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن المقدمان بن شريح بن هانى عن ابيه عن عائشة رضي - [00:00:14](#)

الله عنها انها قالت كنت اتعرق العظم وانا حائض فیأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوضع فمه حيث كان فمي واشرب من الإناء
فیأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوضع فمه حيث كان فمي وانا حائض - [00:00:32](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما
بعد فيقول الامام ماجد رحمة الله بباب لمواكبة الحائض وشوبتها - [00:00:56](#)

ان يكون الناس يأكلون معها ولا يعتزلون ذلك منها هي وحدها وغيرها يأكل وحدها دون ان تأكل مع الناس فلتأكلها هي مع الناس
والحيض لا يمنع من ذلك وكذلك شورها - [00:01:12](#)

لانه بقية ما تأكله او تشربه فانه يؤكل ويشرب ثم ورد في حديث عائشة رضي الله عنها التي تقول فيه انها كانت تتعرق العظم
وتعرق العظم هو اكل اللحم الخفيف الذي يكون عليه - [00:01:36](#)

لان العرض هو العظم عليه بقية اللحم او عليه شيء من اللحم وتتعرقه مسك العظم ثم اكل اللحم الذي علق به هذا هو العرق وقد جاء
في الحديث من منافقين - [00:01:58](#)

قال عليه الصلاة والسلام اثقل الناس اثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما من اجل لا توهם ولو
جبوا ثم قال عليه الصلاة والسلام الذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سميها - [00:02:17](#)

او من مئتين حستتين لشهد العشاء لو كان يعلم ان المسجد فيه لحم او عنده لحم يوزع ولو كان يسيرا وهو العظم الذي عليه
بقية لحم لذهب الى العشاء من اجل ان يحصل نصيبه من الدنيا - [00:02:34](#)

فالعرق هو العظم الذي عليه بقية اللحم وتتعرق العظم يعني تأكل اللحم الذي عليه فكان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ يأخذ منها
ويأكل من حيث اكلت وهذا هو السور - [00:02:52](#)

وكذلك كانت تشرب الماء فیأخذه صلى الله عليه وسلم فیأخذ الإناء ويضع فاه على موضع فيها وهذا يدل على وانا حائل وهذا دليل
واضح على الترجمة وهي مؤكدة الحائض وكذلك سؤرها وكذلك بيان لطف النبي - [00:03:08](#)

وسلم وحسن معاملته لاهلها وانه كان يفعل هذا الفعل مع ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاها. نعم قال حدثنا محمد بن
بشار عن محمد بن جعفر. هو بندر ثقة احد اصحاب الكتب. عن شعبة شعبة بن حجاج اصحاب الكتب. عن المقدمان لشريح بن هانى.
وهو - [00:03:33](#)

ايقاف غير البخاري الى مفرد ومسلم واصحاب السنن عن ابيه وهو مسلم واصحاب السنن. نعم. عن عائشة. نعم قال حدثنا محمد ابن
يحيى قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا حماد بن سلمة - [00:03:58](#)

عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان اليهود كانوا لا يجلسون مع الحائض في بيت ولا يأكلون ولا يشربون. قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فانزل الله ويسألونك عن المحيض قل هو - [00:04:17](#)

وادى فاعتلزوا النساء في المحيض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا الجماع. ثم ذكر حديث انس بن مالك رضي الله عنه ان اليهود كانوا لا يساكنون ولا يؤكلون الحائط - [00:04:34](#)

يعني عندهم تشدد وتنقطع فكانوا لا يأكلونها ولا يساكنونها ما دامت حائضا وعلى عكسهم النصارى فانهم يجامعون الحائض والاسلام جاء بين هذا وهذا الحائض لا يعني جنابا ولا التساكا وتؤاكل - [00:04:52](#)

ولكنها لا تجامع ولكنها لا تجامع اه هم وسط بين يعني بين هؤلاء الذين في طرف نمير فانه يجالسونها ويساكنونها ويؤاكلونها ويشربونها ويعتلزوا الجماع ثم نزلت الاية ويسألونك عن المحيض يقول فاعتلزوا النساء في المحيض - [00:05:19](#)

اعتلزوا النساء يعتلزوا جماعهن ولا تقربوهن حتى يطهرون فانا تطهرون فاتوهن من حيث امركم الله فدل هذا على ان الحائض انها تؤاكل وتتجالس وتكون مع الرجل في فراشه ويباشرها فنفس بشرة بشرتها ويستمتع بها في غير الفرج - [00:05:50](#)

وهذا الذي جاء به الاسلام نعم قال حدثنا محمد بن يحيى البخاري واصحاب السنة عن ابي الوليد هو الطيالس اصحاب الكتب عن حماد بن سلمة. تعليق المسلم واصحاب السنة بن ثابت ثابت من اسلم البوناني ثقة في اصحاب الكتب. عن انس عن انس بن مالك رضي الله عنه وخادم الرسول صلى الله عليه وسلم. واحد سبعة المكترين من حديثه - [00:06:18](#)

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في اجتناب الحائض المسجد قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ومحمد بن يحيى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن ابي غنية عن ابي - [00:06:53](#)

الخطاب الهجري عن محجوج عن محدوج الذهلي عن جسرة قالت اخبرتني ام سلمة رضي الله عنها انها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم صرحة هذا المسجد فنادى باعلى صوته ان المسجد - [00:07:09](#)

لا يحل لجنب ولا لحائض ثم قال باب في في اجتناب الحائض المسجد في اجتناب الحائض المسجد يعني المبني الحائض لا تتمكن في المسجد ولا تجلس فيه ولكن لها ان تمر - [00:07:29](#)

وكذلك الجنب ليس له ان يجلس فيه ولكن له ان يمر وقد اورد فيه هذا الحديث وفيه وهو ضعيف الاسناد ولكن متنه فيها ما يدل على صحته فاما بالنسبة للحائض - [00:07:47](#)

فان عائشة رضي الله عنها كما مر في الاحاديث كان النبي قال لها ناولين الخمرة في المسجد وقالت اني حائض فقال ليست حيضتك بيديك يعني كونها تذهب وتمسك الشيء من المسجد - [00:08:05](#)

ذلك لا يؤثر وانما الذي يؤثر هو جلوسها. ثم الحديث الذي حديث ام عطية في صلاة العيد وان الرسول صلى الله عليه وسلم امر ان تخرج الحية ودولة القدور والحليب قال وامر ان يعتزل الحيض المصلى - [00:08:24](#)

وان يعتزل الحيض المصلى فاما كان المصلى الذي هو مكان صلاة العيد وهو ليس مسجدا يؤمر الحائض باجتناب المكان الذي يصلى فيه فان مسجد الباب اولى الا تجلس فيه الحال - [00:08:41](#)

اما الجنوب فقول الله عز وجل ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغسلوا والحليب في اسناده ضعف ولكن معناه يعني صحيح من حيث الجلوس واما من حيث المرور فانه لا يأس به للحاجة - [00:09:00](#)

وكذلك للضرورة لو حصل ضرورة تلجم الى الى ذلك يعني لا بد منها فلا يأس. نعم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم صرحة هذا المسجد. صرحة هذا المسجد فشر بن الصرحة هي المكان الواسع الذي يكون بين البيوت - [00:09:16](#)

ولعل هذا يعني اذا كان مثله يعني المكان الذي يكون يعني امام المسجد او الذي هو تابع للمسجد نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة. اصحاب الكتب الى التلميذ. ومحمد ابن يحيى عن ابي نعيم. من فضل ابن دكرين. ثقة في اصحاب الكتب - [00:09:38](#)

عن ابي غنية وهو اصحاب الكتب. نعم. عن ابي الخطاب الهجري. مثل مجھول؟ ابن ماجة عن محجوج الذهلي. وهو ضعيف مجھول. ومجھول اخرج له؟ ابن ماجة. نعم. عن جسرة. وفي وفي مقبولة - [00:09:58](#)

رواه داود والنمساني وابن ماجة. نعم. عن ام سلمة تتبّت ابی امية ام المؤمنین رضی الله عنہا وارضاها وحديثها اخرجه اصحاب الكتب الستة قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدرة - 00:10:18

قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان النحوي عنيفه ابن ابی كثیر عن ابی سلمة عن ام ابی بکر انها اخبرت ان عائشة رضی الله عنہا قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم في المرأة ترى ما - 00:10:36

قربیها بعد الطهر قال انما هي عرق او عروق. قال محمد ابن يحيى يرید بعد الطهر بعد الغسل ثم ذکر ان بعد ذلك اه هذه ترجمة وهي باب في المرأة ترى في الفائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدرة المرأة ترى بعد الطهر اه - 00:10:59

الصفرة والكدرة يعني انها اذا كانت حصلت بعد الطهر وبعد انقضاء حیضها فان الصفرة والكدرة التي تكون بعد ذلك ليست بحیض وانما هي دمع اصطحاب او دم وفساد لا يمنعها من الصلاة والصيام - 00:11:24

وغير ذلك مما يحصل للطاهرات فهذا من جنس الاستحاضة لا يمنع من الصلاة والصيام ذکر حديث منها هذا الحديث عن عائشة عن عائشة نعم. نعم عن عائشة رضی الله عنہا انها سئلت عن الرسول صلی الله علیه وسلم في المرأة ترى ما يریبها. المرأة - 00:11:45 ترى ما يریبها يعني ترى كدرة او صفرة تجعلها في ریب وفي شك يعني من اه من حیضها حیضها وقال انما ذلك عرق او عروق. يعني انه عرق يعني ليس الحیض - 00:12:14

مثل ما جاء في الحديث المتقدمة الاستحاضة انها عرق انما ذلك عرق وليست بالحیضة قال انها عرق او عروق يعني ان ان هذا لا يؤثر ولا يعتبر حیضا وقد جاء وفي الحديث في اسناده ضعف ولكن صحت الاحادیث في معناه فيما سیأتي - 00:12:29 وان القدرة والشفرة بعد الحیض آتا تكون ليست بشيء يعني لا تعتبر شيئا او لا تعد شيئا يعني من الحیض. وانما تكون طهرا ويكون ذلك من قبیل الاستحاضة ومن قبیل الفساد - 00:12:54

الذی يكون يعني في الدماء نعم قال محمد ابن يحيى يرید بعد الطهر بعد الغسل. يعني بعد الطهر والاغتسال قال حدثنا محمد ابن يحيى عن عبيد الله ابن موسى هو الراقي ثقة في اصحاب الكتب عن شيبان النحوي شيبان ابن عبد الرحمن ثقة في اصحاب الكتب ان يذهب ابن ابی كثیر الامامي ثقة في - 00:13:15

اصحاب الكتب. عن ابی سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف اصحاب الكتب. عن ام ابی بکر وهي اخرج لها ابو داود ابن ماجة نعم اخبرت عن عائشة. نعم يعني بفیه يعني فيه انقطاع وفيه وفيه ايضا جهالة. نعم - 00:13:41

قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معاذ عن ایوب عن ابن سیرین عن ام عطیة رضی الله عنہا انها قالت لم نكن نرى الصفرة والكدرة شيئا - 00:14:08

لم ذکر حديث ام عطیة انها قالت لم نكن نرى الصفرة والكدرة شيئا يعني بعد الطهر ان لم ير القدرة والصفة شيئا يعني بعد الطهر وقد جاء ذلك القید في سنن ابی داود بسند صحيح - 00:14:23

يعني بعد الطهر لا نرى القدرة والصورة بعد الطهر شيئا يعني معناه انه يكون استحاضة او يكون دم فساد فلا يعتبر حیضا فلا تمنع فيه المرأة من الصيام والصلوة واما الصفرة والكدرة - 00:14:42

في زمان العادة فهي عادة وهي حیر بان بان مدة العادة سواء كان كثیر فيه الدم او قل الدم او خف الدم ما دام انه يلزم العادة فهو عادة القدرة والصفة في زمان العادة - 00:15:01

وبعد الطهر ليست بحیض وانما هي طهر. نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى عن عبد الرزاق عبد الرزاق بن همام الصنعاني الیمنی ثقة في اصحاب الكتب من معمر ابن راشد الازدي البصري ثم الیمنی في قفر اصحاب الكتب - 00:15:21

عن ایوب ابن ابی تمیم سخفیان للفقه واصحاب الكتب. عن ابن سیرین اصحاب الكتب؟ عن ام عطیة اه اخرج لها اصحاب الكتب قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الله الرقاشی قال حدثنا وهب عن ایوب عن حفصة عن ام عطیة رضی الله - 00:15:41

الله عنها انها قالت كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئا قال محمد ابن يحيى وهب اولاهما عندنا بهذا ثم ذکر الحديث من طريق اخري

وهو مثل الذي قبله قال حدتنا محمد ابن يحيى عن محمد ابن عبد الله الرقاشي. اوثقه فجله؟ البخاري ومسلم والنساء ابن ماجة. نعم.

عن اهيب - 00:16:04

ابن خالد ثقة في اصحاب الكتب. عن ايوب عن حفصة. حفصة بنت سيف وهي ثقة اخرجها اصحاب الكتب. من ام عطية قال محمد

ابن يحيى اهيب اولاها منا بهذا الاول عن طريق معمرا عن ايوب - 00:16:32

مع مرعي ايوب هنا؟ وغيب عن ايوب؟ نعم. يعني ان ابن يحيى معناه انه هيب انه اوثق يعني يعني اه اولى وانه يعني في الثقة وانه مقدم على معمرا بن راشد نعم - 00:16:52

وان كانت قلوبهما صحيح وانما لهم فضلها بين الفاضلين يقول بين ابن سيرين وحفصة ان هناك محمد بن سيرين عن ام عطية وهو خاصة عن ام عطية؟ وكلهم يرون عن ام عطية - 00:17:11

الحائض ابن حجر من نكت الضراء يقول سقط من نسخة ابن ماجة خضر وصوابه سقط الايش من نسخة ابن ماجة خبر فر هيب من اولاها منا بهذا. خبر كلمة خبر؟ نعم. المشاهد عنده ايش - 00:17:32

الكلام عن الموضوع ده؟ قال محمد ابن يحيى وهيب اولاها منا بهذا سقط الحظر ايه ايه يعني معناه انه من طريقه الخبر الذي كان من طريقه طيب ايش الفرق خبر ايوب خبر اهيب كنا لا نعد الصفرة والقدرة شيئا - 00:17:55

معمر لم نكن نرى الصفرة والقدرة شيئا. معناها واحد بس انه يعني الطريق هذا والطريق هذا يعني يعتبر ارجح من هذا طريق كما قلت مفاضلة بين الفاضلين يسأل عن الاجرة والصغرى بعد - 00:18:20

الحيض ولكن قبل الاغتسال يبدو انتهت المدة فالواجب هو الاغتسال والصلة اذا انتهت المدة فالواجب الاغتسال والصلة ويعني بعد انتهاء العادة بعد انتهاء العادة يعني الدم الذي يستمر بعد ذلك وآليس بعادة - 00:18:38

قال رحمة الله تعالى بباب النساء كم تجلس قال حدتنا نصر بن علي الجهمي قال حدثنا شجاع بن الوليد عن علي بن عبد الاعلى عن ابي سهل عن مسدة الازدية عن ام - 00:19:07

سلمة رضي الله عنها انها قالت كانت النساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تجلس اربعين يوما كنا نطلي وجوهنا بالورث من الكلف قال حدتنا عبد الله ابن السعيد قال حدثنا المحاربي عن سلام بن سليم او سلم شك ابو ابو الحسن واظنه هو - 00:19:23

وابو الاحوص عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف للنساء اربعين يوما الا ان ترى الطهر قبل ذلك وذكر باب حنفية نعم كم تجلس النساء يعني في نفاسها - 00:19:49

النساء في نفاسها تجلس اربعين يوما الا ان ترى الطهر قبل ذلك فانها تكون ظاهرة ولكن لو عاد الحيض عليها في الدم عليها في الأربعين فانها تجلس لان الحد النهائي للنفاس اربعين. اربعون يوما - 00:20:13

فإن وبلغت الأربعين وهي لم تظهر فإن ما بعد ذلك يعتبر طهرا بقول جمهور العلماء ومعنى ذلك أنها تصوم وتصلي ولا تمنع لان مدة النفاس تنتهي بالأربعين وأما مدة الأربعين وما دون الأربعين وانها اذا ظهرت يعني قبل الأربعين فانها تكون ظاهرا - 00:20:37

هذا هذا ذكر الترمذى في جامعه ان اهنا اجمع به الصحابة واصحاب ومن بعدهم على ان النساء تجلس اربعين الله ترى طفرا قبل ذلك واما بعد الأربعين فقول جمهور العلماء انه انها تعتبر ظاهرا - 00:21:10

انها تعتبر ظاهرا وهذا الحديث ان الذين اوردهما المصنف يدلان على ذلك والحديث الاول في اسناده ضعف من جهة موسى الازدية وهي مقبولة وكذلك الحديث الثاني فيه ضعف من جهة اه هذا الذي شك في هل هو سلام ابن سليم؟ او سلام ابن سلب - 00:21:28

وابو الحسن قطان الذي هو راوي السنن عن ابن ماجة يعني يرجح ويقول الظاهر انه ابن سليم. وعلى هذا يكون الاسناد صحيحا لان سلام فقط. اخرج اصحاب الكتب الستة - 00:22:02

لكنه جاء ببعض الكتب انه سلام ابن سلب الطويل وهو ضعيف علامة بالفم الطويل وهو ضعيف فيكون اه هذا الذي شك فيه يعني ابو الحسن قطان او او جاء في اسناده بأسناد قال ابن حصن اظنه كذا جاء في سنن ابن ماجة قال واظنه كذا يقول ابو الحسن -

00:22:18

جاء في صعد آخر تسميتها وانه سلامة بن سلم الذي هو ضعيف فيقول اسناد فيه ضعف من جهة ذلك وقوله وقت اربعين يوما الا ان تلطيفها قبل ذلك ؟ نعم. الا ان ترى الطفرة قبل ذلك هذا محل اجماع - [00:22:44](#)

يعني هو فيه اضعافه والحديث حديث ثانٍ يقوى بعضهما بعضاً. يعني والاجماع قد انعقد على ذلك كما ذكر الترمذى في جامعه قال حدثنا نصر بن علي الجهمي عن شجاع ابن الوليد وهم صدوق له اوهام اصحاب الكتب عن علي ابن عبد الاعلى وهو؟ صدوق ربما وهي اخرجه اصحابه - [00:23:04](#)

السنن عن ابي سهل وهو ابو داود والنسائي وابن ماجة. نعم. عن الازدية المقبول اخذ لها. ابو داود والترمذى وابن ماجة. نعم. عن ام سلمة. نعم قال حدثنا عبد الله ابن سعيد - [00:23:31](#)

قال كتبكم عن المحاربين عبدالرحمن ابن ؟ محمد لا بأس به ايها اصحاب الكتب مم عن سلام ابن سليم او سلم ابن سلام ابن سلم ضعيف اليوم ابن ماجة ابو الحسن قال واظنه هو ابو الاحوص يعني فيك ابو الحسن انه راوي الكتاب عنه - [00:23:53](#) عن نعم الحميد عن انس عن حميد ابن ابي حميد الطويل وهو ثقة اخرج اصحاب الكتب لشهاده قال اسناد اسناد صحيح رجاله ثقات. يعني على اعتبار انه فهم انه سلام ابن سليم - [00:24:16](#)

صمام بن سليم وهذا من الاحاديث التي يعني يكون فيها الاختلاف بالتضعيف والتصحيح بسبب شخص في الاسناد يعني من يرى انه فلان الظعيف يطعن في الحديث ومن يرى انه فلان الثقة يصحح الحديث - [00:24:43](#)

هناك بعض الاحاديث يكون الاختلاف في الصحة وضع فيها من جهة اكتمال رجل يحتمل ان يكون فلان ثقة وان يكون فلانا ضعيف فمن ضعفه اعتبره فلان الظعيف ومن صحه واعتبره فلان الثقة - [00:25:06](#)

ذكر الحافظ بن حجر في ترجمة ياسين العجلي في تهذيب التهذيب ل الحديث من احاديث المهدى انه قال الحافظ الحجر وقد ظن بعض المتأخرین ان ياسین هذا هو ابن ابن حمزة في الزيارات - [00:25:30](#)

تضاعف الحديث بسببه فلم يصنع شيئاً ضاع في الحديث بسببه فلم يصنع شيئاً. لأن فهم ان هذا هو ضعيف اذا وغيره فهم انه الثقة او الصدوق وكذلك مثل الحديث الذي سبق المؤرخين في في اه - [00:25:49](#)

عند اللهم اغتنني واكفني بحلالك عن حرامك وبفضلك عن سواك اه المبارك خوري ظعن على اعتبار انه الانصاري عبدالرحمن بن اسحاق الانصاري والشيخ الالباني صححه على اعتبار ان عبدالرحمن بن اسحاق القرشي - [00:26:10](#)

وقد ذكر الشيخ الالباني رحمه الله ما يدل على انه القرشي وليس الانصاري اذا هذا من الاختلاف الذي يكون بين المحدثين للتصحيح والتضعيف على اعتبار انه جاء في الاسناد شخصان في طبقة واحدة - [00:26:39](#)

احدهما الفقه والثاني ضعيف فمن فهم انه الثقة صحة ومن فقهه فهم انه ضعيف وعاف. قال رحمة الله تعالى باب من وقع على امرأته وهي حائض قال حدثنا عبد الله ابن الجراح قال حدثنا ابو الاحوص عن عبد الكرييم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان الرجل اذا - [00:26:57](#)

قال امرأته وهي حائض امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتصدق بنصف دينار لا هو من وقع على امرأته وهي حائض؟ سبقته بهذا المعنى لکفارة من اتى حائضاً. من اتى حائضاً. يعني هي ترجمة واحدة - [00:27:23](#)

لا فرق بينهما تفرقهما ما يعني ما يظهر لوجهه وذاك الحديث صحيح كما سبق ان عرفنا وهذا فيه عبد الكرييم بن ابي المحارق الذي في التنسيق على النص وليس في ذكر الدينار - [00:27:45](#)

نعم الاسئلة من امس. نعم. هم يسألونكم الدينار ما اعرف انا الان مقداره تحديداً لكن الحل انها الانسان يبتعد حتى لا يحتاج الى الكفارة قال حدثنا عبد الله ابن الجراح - [00:28:02](#)

هو صالون يفطر لابو داود والنسائي في مسند مالك ابن ماجة. نعم. عن ابي الاحوص. سلام ابن سليم. ثقة بين اصحاب الكتب. هذا الكرييم هو من المفارق وهو؟ عبد الكرييم بن مالك الجزمي. الجزمي ولا - [00:28:24](#)

انه مر له ومر بانه لا هو في نفس الاسلام ده في مقسم عن عن العباس وهذا عن العبد الكرييم عن مقسم عن لكن بالامس مر معنا

انا قصدي من ناحية الاسناد انه الراوي عنه ابو الاحوص وهو كذلك يروي عنه عبد الله بن الجراح ما ادري يعني كان في طبقة واحدة يعني لم يخالف ضعيف. نعم. وفي المسائل. هم - 00:29:34

ان ماذا شرط اخونا عبد الله صالح ابن ماجد مم عن ابي الحسن الجزري عن يقسم و قال هذا لما رواه ابو داود قال هكذا الرواية
الصحيحة دينار ونصف دينار وربما لم يرفعوا شعبة. قال حدثنا عبد السلام المطهر قال - 00:29:58

انه جعفر يا ابن سليمان عن علي ابن الحكم البناي عن ابي الحسن الجزري عن مقسم عن ابن عباس قال اذا اصابها في الدم فدينار
واما اصابها في انقطاع الدم فنصف دينار قال ابو داود وكذلك قال ابن زريق عن عبد الكريم عن مقسم - 00:30:30
وعنه من حديث شريك عن قصييف عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع الرجل باهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار. وكما قال
علي ابن بديمة عن مقسم عن النبي مرسلا - 00:30:48

قال اوزاعي من هناك ابو الحسن ابن ابو الحسن الجزري بالنسبة لاثنين اللي فيها فيه دينار ونصف الدينار ايه ده قصدي انه يروي عن مكاسب هنا كلهم يروون عن اي نعم هذى معناها انه ثواب طبقة واحدة على هذى - 00:31:00

عن مقسم موجود كذلك هنا ها تعليق عليه؟ ايه عبد الكريم بن مالك الجزري الثقة المتقن كما نص عليه المجزي في تحفة الاشراف وجاء في مسند ابي يعلى عبد الكريم الابي البخاري - 00:31:22

ولعله وهم وقد تقدم الكلام عليه مفصلا في الحديث فراجعه ومن عجب ان قد ضعفه بالواجب. بس هذا الكلام يعني هذا نص اللي هو الحديث عندنا ثم الموصل يسمى - 00:31:43

وهناك يعني استنتاج اللي هو وهذا من هذا القبيل قضية من تصحيح اهله وتضعيف بين الرجلين يعني واحد ثقة وواحد ضعيف هذا يكون ضعيف ومن قال هذا يكون ثقة هناك يحيل ان الشيخ احمد شاكر له دراسة موسعة - 00:32:00

عن طرق الحديث فلعل فيها ما ينصل على احدهما ولا يمكن فيقول فقد افاض العلامة المحقق الشيخ احمد شاكر رحمه الله في بيان طرق هذا الحديث. قال في رسالة خاصة وفي بحث خاص هذه موجودة - 00:32:26

ودرس قضية الرفع والوقف فيه فرجح الرفع وصححه بما ابان عن علم جم وفضيلة قل ما نجدها عند المعاصرین رحمة الله فلم تختلف يصبو بعده مثله ذكر الرسالة الخاصة الخاص - 00:32:43

كان عند احمد هذا البحث الذي ذكره ما عجبني الا يكون عند احمد ناقة خاص ؟ نعم. يمكن اذا يمكن في المسلم هو من خرجه الامام
احمد المجدد الاول عدة مواطن - 00:33:06

مُقْسَمٌ صَدُوقٌ رواه البخاري وأصحابِ ابن عباس. نعم قال رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَابُ فِي مُؤَاكِلَةِ الْحَائِضِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَشَرَ بْنُ بَكْرٍ أَبْنُ عَبَّاسٍ خَلَفَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَبْنُ مُهَدِّيٍّ عَنْ مَعَاوِيَةِ أَبْنِ صَالِحٍ عَنِ الْعَلَاءِ أَبْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَرَامِ أَبْنِ ٢٦:٣٣

عن عمه عبد الله بن سعد رضي الله عنه انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مأكلة الحائض فقال واكلها الملك راه
مواكبة الحائض وهذه يعني مترجمة مكررة مع التربية السابقة - 00:33:46

لنسابق مواكبة الحاوي وصغرها وهنا مواكبة الحياة والنتيجة واحدة نتيبة واحدة لأن تلك فيها زيادة السور والمعادلة موجودة هنا
وهي فهذا من جيش الترجمة التي قبل هذا يعني مكررة مع ترجمة سابقة - 00:34:05

وقد سأله ابن عبد الله بن سعد بن سعيد رضي الله عنه عن مؤاكلة الحيض قال واكلها نعم قال حدثنا أبو بشر وذكر الخلق
وهو البخاري تعليقاً وداود ابن ماجة. نعم. عن عبد الرحمن بن مهدي - 00:34:26

عن معاوية ابن صالح. وهو له اوهام. نعم. فلبخاري للقراءة ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن العلاء ابن الحارث. صدوق رواه مسلم واصحاب السنن. نعم. عن حرام بن حكيم جيم وهو خارج القراءة واصحاب السنن. نعم. عن عميه عبد الله ابن سعد. افجره؟ ابو داود

والترمذني وابن ماجة - 00:34:49

المطلوب من الطلاب الذين يأخذون الزكوات والمساعدات ان كل واحد منهم الان يكتب ورقة صغيرة تشمل على اسمه وبلده وتوقيعه وتاريخ اليوم قال رحمة الله تعالى باب في الصلاة في ثوب الحائض. قال حدثنا ابو بكر ابى شيبة قال حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن - 00:35:15

الله بن عبدالله بن عتبة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا الى جنبه وانا حائض وعلى مرط لي وعليه بعضه - 00:35:44

ثم ذكر هذه الكلمة هي الصلاة في ثوب الحائض اذا لم يكن عليه نجاسة فهو ظاهر يعني الاصل هو الطهارة حتى تعلم النجاسة والحائط يعني كما هو معلوم ليست من اهل الصلاة - 00:36:02

ولكن كون ثيابها تكون يعني على مصلى او يعني تلبسها امرأة يعني تصلي وهي لا يعلم فيها نجاسة فان ذلك صحيح او الصلاة صحيحة تذكرت هذا الحديث عن عن عائشة - 00:36:18

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعني عليها توفي وهو اللباس الذي يكون من ايش؟ من صوف او خلف. من صوف او خز يعني ويكون يعني لا يجара ورداء فيكون يعني عليها بعضه وعلى رسول الله بعضه هو يصلي - 00:36:36

اوه كون النبي صلى الله عليه وسلم على بعضه وهو يصلي وهو ثوب حائض يدل على صحة الصلاة في اليوم الحائض سواء كان طرفه على مصلى او ان امرأة تصلي اخذت ثوب الحائض - 00:37:02

وهل يسأل وهو ليس فيه نجاسة وصلت فيه ان الاصل فيه الطهارة حتى تثبت النجاسة. نعم قال حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة عن وكيع في كهرباء حلوة كده. من طلحة ابن يحيى - 00:37:18

وهو صدوق يخطئ رجله مسلم واصحاب السنن يحيى؟ نعم بس كذا ما زاد على هذا؟ ايه لا مش مكين يعني قال الحاج ابن يحيى ابن ابن طلحة ابن عبود الله. لا لا. طيب - 00:37:33

عن عن عبید الله بن عبدالله بن عتب عن مع هداك احد فقهاء المدينة السبعة. ايه. اي نعم. بس هو طلحة ابن عبید الله طلحة طلحة ابن يحيى ابن طلحة - 00:37:59

ابن عبید الله لان في بعض الاسانيد جاء طلحة بن عبید الله طلحة بن يحيى بن عبید الله يعني يعني هو جده طلحة ابن عبید الله الاحدى عشر من الجنة - 00:38:12

وهنا يعني الاجناد يعني ليس فيه الجد عن عبید الله بن عبدالله بن عتبة لاحق فقهاء المدينة اخرج اصحاب الكتب عن عائشة نعم قال حدثنا سهل بن ابى سهل قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا الشيباني عن عبد الله ابن شداد عن ميمونة رضي الله عنها ان رسول - 00:38:32

الله صلى الله عليه وسلم صلى عليه مرق عليه بعضه وعليها بعضه وهي حائض. فهذا مثل حديث المتقدم نعم قال حدثنا سهل ابن ابى سهل هو صدوق رياض ماجد عن سفيان ابن عيينة. ثقة في اصحاب الكتب عن الشيباني. ابو اسحاق الشيباني اصحاب الكتب. ابن عبدالله ابن شدان - 00:38:59

هو ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ويا اصحاب الكتب عن ميمونة. عمر المؤمنين رضي الله عنها اخرج لها اصحاب الكتب قال رحمة الله تعالى باب اذا حاضت الجارية لم تصلي الا بخمار - 00:39:24

قال حدثنا ابو بكر ابى شيبة وعلي ابن محمد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عمر ابن سعيد عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فاختبأت مولاة لها - 00:39:43

فقال النبي صلى الله عليه وسلم حاضت؟ فقالت نعم. فشق لها من عمامته. فقال اختملي بهذا اللي بعده. قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو الوليد وابو النعمان. قال حدثنا حماد بن سلمة عن قنادة عن محمد ابن سيرين - 00:40:00

عن صبيحة بنت الحارث رضي الله عنها عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل الله صلاة حائض الا

بخمار اذا حاضت الجارية لم تصلي الا بقimar. اذا حاضت الجارية لن تصلي الا بخمار - 00:40:21

يعني انها تغطي رأسها بالخمار وتكشف وجهها في الصلاة بانها بلغت سن التكليف وجرى عليها القلم رفع القلم عن ثلاثة وفيهم صبيحته يبلغ فانها اذا بلغت فانها تكون من اهل التكليف وبلغوها يكون بالحيض - 00:40:44

ان حصول الحيض لها يدل على بلوغها ولو كان في سن مبكرة سواء كان عمرها احدى عشر او عشر او اثنى عشر لان المرأة قد تحيا - 00:41:11

قد ذكر ان الشافعي رأى جدة لها احدى احدى وعشرين سنة هي جدة وعمرها واحد وعشرين سنة يعني معناها ان الحيض حصل لها ولبنتها يعني آآ في وقت مبكر اذا حاضت الجارية فانها يتبعين عليها ان تغطي رأسها - 00:41:26

في الصلاة والحديث ثم ذكر هذا الحديث النجارية ان مولاة لها جاء دخل النبي صلى الله عليه وسلم فاختبأت فقال لها حاضت؟ قال نعم يعني شق لها قطعة من حمامته في بعض الالفاظ من ثوبه فاعطاه ايه قال - 00:41:53

تخمر به رأسه ثم لا وهذا الحديث في اسناده ضعف والحديث الثاني صحيح لا يقبل له صلاة حائض الا بشمعة يعني حائض البالة المقصود بالحاجة التي هي بالغة وصارت من اهل الحيض - 00:42:10

لان الحائض لا تصلي والحيض هي متلبسة بالحائض فهي مقصود بالحائض ليست التي عليها الحيض وانما التي بلغت سن وصارت من اهل الحيض فانها يجب عليها ان تحتمر وان تكون صلاتنا بخمار تغطي رأسها لا يكون مكشوفا - 00:42:27

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة علي ابن محمد عن وكيع عن سفيان. سفيان هو الشوري ثقة في اصحاب الكتب. عن عبد الكري姆 هو الامام المفارق ضعيف بين اصحاب الكتب الا بدعوته بالمسائل. نعم هذا هذا هو الضعف الذي فيه. نعم - 00:42:49

من عمرو بن سعيد عمرو بن شعيب هو الاشدق وهو قال كان مسروفا على نفسه لكنه له رواية في الحديث في صحيح مسلم له في مسند حديث واحد رواه مسلم ودولة المراسيل والترمذى والنمسائى وابن ماجة - 00:43:09

هذا عمرو بن سعيد ايش يقول الذي كان يعني جاء في حديثها في شروح الخزاعي الذي جاء في الصحيحين انه كان يبعث الجيوش ويجهزها لرجل ابن الزبير في مكة وجاء في ابو شريح الخزاعي فقال اذن لي ايها الامير ان احدثك حديثا - 00:43:29

اه قاله النبي صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذنائي وعاشه قلبي ورأته عيناي وهو يحدث به ويتكلم به وقال ان مكة حرمها الله ولم يحرم للناس وانها احلت اليه سعة بالنهار وانها عادت حرمتها اليوم كما عادت حرمتها بالامس - 00:43:49

قال يعني انا اعلم بذلك منك يا ابا الحرم لا يعيid يعني عاصيا ولا كذا الى اخره وخطط له هشام عبد الملك المروءة هو نفسه قتله بعد ما كبره الثاني قال حدثنا محمد ابن يحيى عن ابي الوليد وابي النعمان - 00:44:11

ابو النعمان هو محمد بن فضل وهو عن قتادة عن محمد ابن سيرين محمد سريعا صفية بنت الحارث. وحدة صحابية رجلها. وداود ووالترمذى وابن ماجة. نعم. عن عائشة يقول قوله لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار - 00:44:38

فليفهم منه او صلت الصغيرة غير البالغة لا تؤمر بالخمار. صحيح هذا غير مكلفة لكنها تؤمر بالصيام زمر لانها تعود وعود على هذه لكنها غير مكلفة لو فعلت ما يقال ان صلاتها صحيحة وان عليها الاعادة - 00:45:05

لكن تلك مكلفة يعني بلغ سن التكليف والمرأة الصغيرة تعود يعني وتمرن وتعرف بالشيء المطلوب منها في صلاتها ولكن الامر فيها سهل قال رحمة الله تعالى بباب الحائض تختضب قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا حجاج قال حدثنا يزيد ابن إبراهيم قال حدثنا ايوب عن معاذ ان امرأة سألت عائشة رضي الله - 00:45:24

عنها انها قالت تختضب الحائض فقالت قد كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نختضب فلم يكن ينهانا عنه ثم ذكر هل تقترب؟ الحائض الحائض تختضن يعني تستعمل الحائض - 00:45:57

وهنون هنا الذي تضعه على يديها على رجليها فلها ان تختضر الحائض ولا مانع من ذلك قشالة وهي قد ذكرت معادلة العدوية ان امرأة سألت عائشة تختضن هنا الهمزة ممحونة همزة الاستفهام - 00:46:19

تفتتضي بالمرأة هي تختضن المرأة قالت كنا نفعل ذلك عند الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يكن ينهانا عن ذلك وهذا اقرار منه

صلى الله عليه وسلم لان السنة قول و فعل و تقرير - 00:46:36

والنبي صلى الله عليه وسلم لا يقر على باطل فإذا فعل شيء بحضرته و اقر عليه فانه يكون سنة لان السنة ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصل خلقي او خلقي. هذا هو المراد بالسنة او الحديث - 00:46:51

مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم نعم هذا حدثنا محمد ابن يحيى عن حجاج وابن من هاي وبثقة اخرج اصحاب الكتب. عن يزيد ابن ابراهيم وهو عقاب لاصحاب الكتب عن ابيو عن معاذ - 00:47:09

معادلة العدوية ثقة حول اصحاب الكتب. عن عائشة قال رحمة الله تعالى باب المصح على الجبائر قال حدثنا محمد ابن ابان البلخي قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا اسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي ابن - 00:47:26

ابي طالب رضي الله عنه انه قال انكسرت احدى زندي فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فامرني ان امسح على الجبائر محمد على نعم. ثم ذكر باب المصح على الجبال. باب المصح على الجبائر - 00:47:46

الجبائر جمع جبيرة وهي ما يجعل على القصر الذي يكون في الانسان ويشد عليه ان يكون الكسر في الذراع او كسر في الساق في الذراع لانه محل الوضوء وكذلك او شيء في الرأس - 00:48:06

او يعني اه يعني في اعضاء الوضوء او مثلا في الرجل يعني اذا فيها محل للوضوء قال علي رضي الله عنه انكسرت احدى الجندي يعني زندي الذراع لان الذراع له زندان وهم العظمان - 00:48:28

اللذان في جوانبه كل واحد في جانب اه امر النبي ان امسح على العصائب على الجبائر يعني انه عندما يتوضأ يغسل الشيء البارز من اعضاء الوضوء - 00:48:48

هو الشيء المستور بالجبيرة يمسح عليه مثل ما يمسح على العمامة وبما يمسح على الخفين او الجوربين يمسح على الرأس على العمامة التي على الرأس - 00:49:08

فانه يمسح على الجبائر لان السنة جاءت بالنشر على العمائم والنشر على الخفين لانهما مستوران هذا من جنسه والستر لهذا يعني تتطلبها الحاجة. وهي العمل على ان ينجر الكسر ذلك بشده بججيرة - 00:49:28

وذكر فيه يعني هذا الحديث وفي اسناده ضعف وبعض العلماء يقول انه مع حديث لجابر يعني في في معناه في المصح على يعني شحة في الرأس يعني وانه يمسح عليها مثل ما يمسح على العمامة - 00:49:55

وبعض العلماء يقول انه يقوى يعني هذان الحديث ان حديث جابر وحديث علي يقوى بعضهما بعضا وشوكان ذكر هذا في نيل العقار قال انه يقوى بعضهما بعضا يحتاج بهما وكذلك ايضا يعني هما مثل المصح على الخفين والجوربين وعلى العمامة. هذا المشروع على - 00:50:16

كبائر يعني يكون على الجبادة تكون على اعضاء الوضوء يعني يمسح عليها كما يمسح على العمائم وكما يمسح على على الخفين او الجوربين وهو من باب اولى نعم قال حدثنا محمد ابن ابان البلخي هو ثقة في البخاري واصحاب السنن عن عبد الرزاق - 00:50:45 نعم. عن اسرائيل اصحاب الكتب. من عمر بن خالد وهو متزوك. ابن ماجة. نعم. عن زيد ابن علي. هو ابو داود والترمذى من مسند علي وابن ماجة. وهذا هو الذي تنتسب اليه الزيدية - 00:51:17

بن علي بن حسين زيد ابن علي ابن حسين وهو اخو محمد ابن علي اللي هو الباقي اخوه محمد ابن علي الباقي زيد ابن علي تنتسب اليه الزيدية عن ابيه - 00:51:33

وهو علي بن حسين ثقة في وجه اصحاب الكتب. عن جده عن جده علي عن الحسين ابن علي. عن جده عن حسين. عن جده. عن علي. عن علي. نعم. عن جد اهل الحسين ابن علي رضي الله عنه. اخرجه اصحاب الكتب - 00:51:51

عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاشميين المهدى صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة وحديث عند اصحاب وفي الشتاء قال ابو الحسن ابن سلمة انبأنا الدبرى عن عبد الرزاق نحوه - 00:52:15 الدبلي هو هو ابن ابراهيم بن عباد مش ده نزل اهو نعم ليش امريكى ليش من رجال الكتب؟ ولكنه له ترجمة في في اه لسان

الميزان وذكره آآ في تهذيب الانساب السمعاني وقال انه ينسب الى جبل قرية - 00:52:33

قرية من صناعة اليمن وهو راوي كتب عبد الرزاق ظهراوي كاتب عبد الرزاق عن عبد الرزاق وذكر يعني في كلام انه لا يأس به وذكر فيه شيء من الكلام لكن العلماء منهم من قال صديقا وممن قال لا يأس به - 00:53:03

وترجمته في لسان الميزان وذكر نسبته في تهذيب اه تهذيب الانشاء الذباب في تهذيب الانشاد لابن الاثير قال رحمة الله تعالى باب اللعاب يصيب الثوب قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد ابن زياد - 00:53:20

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حاملا الحسن ابن علي رضي الله عنهم على عاتقه يسأله عليه وسلمه يصيير يكون على الثوب - 00:53:48

يعني فانه لا يؤثر فيه لانه ظاهر اللعاب يعاف الانسان ويعبان طاهر فاذا وقع على ثوب فليس بنجس ويعني وكان النبي صلى الله عليه وسلمه كما في الحديث كان حاملا الحسن - 00:54:06

وكان لعابه يسأله عليه يعني على على على ثوب الرسول صلى الله عليه وسلم قال حدثنا علي بن محمد عن وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد الموسيقى اصحاب الكتب؟ نعم. عن ابي هريرة. نعم - 00:54:22

قال رحمة الله تعالى باب المجد في الاناء قال حدثنا سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مصعر قال حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة قال حدثنا ابو اسامة - 00:54:40

فعن مزعل عن عبدالجبار ابن وائل عن ابيه رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بدلوا فمضمض منه فمج فيه مسكا او او اطيب من المسك - 00:54:54

ترى خارجا من الذنب ايه تاني قال حدثنا ابو مروان قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن محمود بن الريبع رضي الله عنه وكان قد عقل مجها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:09

وفي دلو من بئر لهم اما ذكر للاناء النج في الاناء يعني ان حصول المج فيه يعني لا يخرج عن كونه طاهرا بقى فيديو عن كونه طاهرا وذكر حديثين احدهما الحديث الذي - 00:55:25

بيجي ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني آآ نجية في ذل من يعني نسكن يعني الذي اه الذي خرج من فمه صلى الله عليه وسلم هو مثل المسك - 00:55:50

واستنثر خارج الدلو خارج الدلو والحديث في اسناده ضعف وهو الذي يطابق الترجمة من جهة في الدلو ومجة في الاناء ومجة في الاناء فلفل اول المج في الاناء مع المج في الاناء يعني ذكر الدلو فاذا هي مثل الاناء لو حصل ان الانسان ان مج في اناء مجه فانه لا يخرج عن كونه - 00:56:02

عن قوله طانا طهورا لان ذلك لا يؤثر وذكر هذا الحديث انج مجة يعني انما خرج من فمه يعني مثل المسك صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. والحديث في اسناده ضعف. والحديث الثاني صحيح - 00:56:31

وفيه ذكر انه في اه في دلو من بئر لهم. مج في دلو من بئر لهم هذا يطابق الترجمة لكن الحديث في صحيح البخاري انه مج في وجهه من درب - 00:56:51

يعني انه آآ يعني فالمج على وجهه وهو الذي جاء في البخاري عقلت مجدتها في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا حصل منه مداعبة او يعني ليحصل له البركة - 00:57:08

يعني بما اصابه من من اه من ما خرج من فم الرسول صلى الله عليه وسلم والحديث البخاري ليس فيه ذكر المج بالدلو ولكنه مج في وجه آآ محمود بن ربيع. نعم - 00:57:25

انا عقلتها وانا ابن خمس سنين يعني وهو من خمس سنين يذكر هذا الذي حصل. نعم قال حدثنا سعيد بن سعيد صدوق غير مسلم وابن ماجة الشيخ ناصر الشيخ ما عليه ما في رواه البخاري؟ خاء نعم نعم - 00:57:42

قال حدثنا سعيد بن سعيد عن سفيان بن عيينة عن مصعر مشعر قال حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة هو ثقة حفظه البخاري ابو

داود والترمذى وابن ماجة نعم ابى اسامة محمد ابن اسامة ثقة في اصحاب الكتب عن مصعر عن عبد الجبار ابن وائل وهو مسلم
واصحاب السنن نعم - 00:58:06

عن ابىه عن ابىه وائل ابن حجر وهو صحابي اخرجه البخاري للقراءة ونسى مع اصحاب السنن والضعف الذي فيه الانقطاع بين
عبدالجبار وابيه انه لم يسمع من ابىه لا قال حدثنا ابو بكر علامة فانه سمع من ابىه. وله بعض الاحاديث في صحيح مسلم -
00:58:30

واما عبدالجبار هذا لم يصلح النبي قال حدثنا ابو مروان هو يخطئ له النساي في الخصائص. خصائص علي ابن ماجة عن ابراهيم
ابن سعد. ثقة في اصحاب الكتب؟ عن الزهرى. نعم - 00:58:49

عن محمود بن الربيع اصحاب الكتب والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه
اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم وثابكم الله الصواب وفقكم للحق. ونفعني الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكل المسلمين
اجمعين. سبحانك الله وبحمدك اشهد ان - 00:59:06
ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك - 00:59:26